

## مذكرة

في شأن اعتبار مشروع إنشاء جمع تنظيم الإنتاج الزراعي  
بناحية الحراشة مركز الجيزة محافظة الجيزة من أعمال  
المقفلة العامة

تنفيذ السياسة الحكومية التي تهدف إلى حماية الثروة الزراعية حتى تستكمل  
نظامها الاقتصادي ورفع مستوى الإنتاج الزراعي على أساس مللى . تقرر  
تنفيذ مشروع تنظيم الإنتاج الزراعي بمحافظات : البحيرة - الغربية -  
المنوفية - القليوبية - الجيزة - المنيا - أسوان .

وقد وقع الاختيار على الجزء المبين بالرسم المرافق ( فدان واحد فقط )  
بجوار السكري نمرة ٥٨ بالقطعة نمرة ١٧٨ من المقاطعة  
مركز الجيزة عاصفة الجيزة لإقامة هذا الجمع بما يتضمن تحرير  
المقفلة العامة لذلك المشروع والاستيلاء على المساحة المشار إليها  
طبقاً للأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفع  
العام أو التحسين والقوانين المتعلقة به والقانون رقم ٢٥٢  
لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للنفع  
العام والاستيلاء على العقارات .

وهذه المساحة مملوكة للدولة ( أملاك أميرية ) وقد وافقت مصلحة  
الأملاك الأميرية على إقامة هذا الجمع بالموقع سالف الذكر .

ويحد الموقع من الناحيتين البحريه والقبليه باق القطعة بطول ٦٠ مترا  
ومن الناحيتين الشرقيه والغربيه باق القطعة بطول ٧٠ مترا .

وقد وافق السيد المحافظ على نزع ملكية الموقع المختار .

لذلك أعد مشروع القرار المرافق بتقرير المقفلة العامة لمشروع إنشاء  
جمع تنظيم الإنتاج الزراعي بناحية سالف الذكر وتحصيص مساحة الأرض  
الازمة لتنفيذه .

ويتشرف وزير الزراعة والإصلاح الزراعي بعرض مشروع هذا القرار  
على السيد رئيس الجمهورية وجاه التفضل بالموافقة عليه .

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

سيد صدقي

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣١٣ لسنة ١٩٦٩

اعتبار مشروع إنشاء جمع تنظيم الإنتاج الزراعي بناحية  
الحراشة مركز الجيزة محافظة الجيزة من أعمال المقفلة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلم القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفع  
العام أو التحسين والقوانين المتعلقة به ؛

وعلم القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام  
الخاصة بنزع الملكية للنفع العام والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - اعتبار مشروع إنشاء جمع تنظيم الإنتاج الزراعي بناحية  
الحراشة مركز الجيزة محافظة الجيزة من أعمال المقفلة العامة .

مادة ٢ - تحصيص لإنشاء المشروع المذكور الأرض اللازمة له  
والملوكة للدولة وبالبالغة مساحتها فدان واحد فقط ، الموضع بيانها وموقعها  
وحدودها بالمذكورة والرسم المرافقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ رمضان سنة ١٣٨٩ (٢٤ نوفمبر ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر